16 - الكتاب الثامن - فصل في الفيء- عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحابته اجمعين اما بعد فحياكم الله في هذا المجلس من مجالس العلم فاسأل الله تبارك وتعالى ان يجعل اجتماعنا مرحوما وان يغاث فروقنا من بعده معصوما والا يجعل فينا ولا - 00:00:00

ان ولا معنا شقيا ولا محروما نحن ومن يسمع. اللهم امين نحن في ليلة الخميس ليلة الثاني والعشرين من شهر ذي القعدة المحرم خمس واربعين واربعمئة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم. الموافق ليلة الثلاثين من الشهر الخامس - 00:00:23

لسنة اربع وعشرين والفين من ميلاد المسيح عليه السلام في ضاحية الصديق في مسجدي خالد الياقوت رحمه الله تبارك وتعالى ومع تلخيص مختصر المقنع للشيخ عبد الرحمن عبد الوهاب بن عبد الرحمن - 00:00:42

فارس المتوفى سنة ثلاث واربع مئة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم وفي مذهب الامام احمد ونحن الان مع خواتيم كتاب الجهاد ومع المجلس الحالي والستين من هذا الكتاب - 00:01:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله فصل في الفيء تعريف الفئ لغة من فاء الظل اذا رجع - 00:01:21

وشرعا ما اخذ من مال الكفار بحق من غير قتال او من مال المسلمين لاسباب مخصوصة. نعم اه الفيء كما قال المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى من فاء الظل اذا رجع فاء بمعنى رجع - 00:01:36

واما الفيء عند اهل العلم في كتب الفقه وهو ما اخذ من مال الكفار بحق وقوله ما اخذ من مال الكفار بحق هذا القيد مهم جدا وما اخذ من مالهم بغير حق لا يعد شيئا - 00:01:53

وانما الفيء ما اخذ من مالهم بحق وسيأتي ذكر آآ الاموال التي يؤخذ منها او تكون في الفيء قال او من مال المسلمين لاسباب مخصوصة ان يكون الشيء احيانا من مال المسلمين ايضا كما سيأتي - 00:02:11

ذكره سنفصله ان شاء الله تبارك وتعالى نعم قال انواعه سبعة الجزية الخراج عشر التجارة من الحرب نصف العشر من الذمي ما تركه الكفار للمسلمين خوفا منهم ما تركه ميت ولا وارث له خمس خمس الغنيمة. نعم - 00:02:27

يعني هذه انواع الفيء ذكرها المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى الاول الجزية وهي ما يؤخذ من الكفار بحق وسيأتي الكلام عنها بالتفصيل. فالجزية هي ما يؤخذ من مال الكفار بحق - 00:02:50

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة المشهور اذا حاصرت اهل حصن فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول فانهم قالوها فامرهم بالهجرة. فانهم ابوا - 00:03:05

وهم كاعراب المسلمين ليس لهم في الفيء حق ابوا الاسلام بسألهم الجزية نأمرهم بالجزية والجزية كما سيأتي مال يؤخذ من الكفار مقابل يعني تركهم على دينهم الذي هم عليه الجزية والخراج - 00:03:18

الفرق بين الجزية والخراج ان الجزية يكون على الاشخاص الجزية على الاشخاص وهي كما سيأتي ذكرهم هم الرجال الاحرار الذكور الذكور الاحرار القادرين هؤلاء الذين تؤخذ منهم الجزية. بينما الخراج على الاراضي - 00:03:41

الخراج على الاراضي ويكون الخراج حتى على المسلمين احيانا الجزيرة لا تكون الا من الكافر ويقدر الجزية الامام امام المسلمين او نائبه هو الذي يقدر الجزية بما يراه مناسبا من حيث - 00:04:05

الزمان من حيث المكان من حيث الافراد من حيث الارض وجودتها هذا كله يقدره امام المسلمين او نائبه او من يكلفه بهذا فالجزئي على الرجل خلنا نقول الحرفي مثلا غير الجزئي عن الرجل الذي لا يصنع شيئا - 00:04:21
الجزية على الخراج على الارض الزراعية ليس كالخراج على الارض التي بالكاد تزرع وكذلك يختلف في الزمان والمكان فالقصد ان الجزية والخراج يقدرها الامام او من ينوب عنه عشر التجارة من الحربي - 00:04:46
قال ونصف العشر من الذمي. الذين يعني اه تؤخذ منهم الاموال هم الحربي والذمي اما المسلم فلا يجوز اخذ من ماله شيء يؤخذ بماله شيئا الاصل في ماله انه محترم كما قال الله قال النبي صلى الله عليه وسلم ان دمائكم واعراضكم واموالكم عليكم - 00:05:06
اما الكافر الكفار هنا اما ان يكون هذا الكافر حربيا واما ان يكون ذميا اذا كان حربيا واذنا له بان يتاجر في بلادنا فهنا يؤخذ منه العشر وهذا ليس ظريبة وانما هذه - 00:05:29
اه مثل الجمارك الان يؤخذ منه مقابل السماح له بالتجارة فهو ربحان الاصل فاذا سمحنا له بالتجارة في بلاد المسلمين فيدفع العشر لبيت مال المسلمين اما الذمي الذي هو بيننا وبينه امان وعهد - 00:05:51
طيب ويعيش في بلاد المسلمين هذا يؤخذ منه نصف العشر اقل المحارب يؤخذ الاكل المحارب اذا كان دخل التجارة في بلادنا باذن لانه اذا دخل المحارب بغير اذن يقتل اصلا هو - 00:06:10
هو ماله حلال لانه هو يستحل دمائنا واموالنا هو يستحل دمائنا واموالنا فاذا دخل بلادنا جاز لنا قتله اذا دخل بامان هنا وادنا له ان يتاجر يدفع العشر لبيت مال - 00:06:25
المسلمين. وقلنا المسلم لا يؤخذ منه شيء قال ما تركه الكفار للمسلمين خوفا منه. هذا هو المشهور في الفيء هذا هو المشهور في الفيء وهو ما يتركه الكفار دون قتال - 00:06:41
ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل هذا اه الفي اه ما يفيء الله به على رسوله هذا يكون اه لبيت مال المسلمين - 00:06:57
ليس للمجاهدين. المجاهدون اللي هم الغنيمة الغنائم وقد مر بنا تقسيم الغنائم هذا الفيء الفيء وهو الذي يعني ما ما بذل المسلمون شيئا للقتال مثل تبوك النبي صلى الله عليه وسلم وصل الى تبوك هرب المشركون - 00:07:15
اخذ الغنائم ورجع ما صار قتال وهذه هذا الفيء ويقال لها الانفال ايضا تدخل فيه الفي وهذه آآ تكون لبيت مال المسلمين قال ما تركه ميت لا وارث له ميت مسلم - 00:07:33
اذا مات مسلم في بلاد الاسلام وليس له ورثة ليس له ورثة مثل كافر اسلم وجلس لم يتزوج او تزوج وماتت زوجته زين او زوجته لم تسلم يعني نصرانية المسلم لا يرث النصران الكافر والكافر لا يرث المسلم - 00:07:52
طيب امواله الين تذهب؟ من يرثه بيت المال يرثه بيت المال. فهذا ايضا من الفيء وهو مال من لا وارث لهم حنا نسميه مقطوع من شجرة مثلا ليس له وارث فيرثه بيت - 00:08:13
المال الخبز خمس الغنيمة الله تبارك وتعالى يقول واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. اللي يسمونه خمس الخمس بالمئة من الغنيمة - 00:08:28
هذه تذهب الى بيت المال على سبيل الفيء تكون فيئا لبيت مال المسلمين آآ وتوزع طبعا بيت المسلمين على الفقراء والمحتاجين وسيأتي مصرف اين يكون آآ المؤلف هنا لم يذكر - 00:08:46
قسما ثامنا وان كان ذكره في السابق وهو الركاز الركاز وهو الدفين الجاهلية وهذا مر بنا في كتاب الزكاة الجاهلية والركاز اذا وجد الانسان ركازا فانه يكون له ملكا له. ولكن يخرج منه الخمس - 00:09:01
عشرين بالمئة اين يذهب؟ ايضا لبيت مال المسلمين يوزع من توزيع الفيء هذي اذا ثمانية اشياء كلها تدخل في الفيد نعم قال مصرف الفيئ يصرف الفيء في مصالح المسلمين ويبدأ بالاهم فالاهم من سد ثغر وكفاية اهله وحاجة من يدفع عن المسلمين - 00:09:23
وعمارة قناطر ورزق قضاة ورزق قضاة وفقهاء وغير ذلك مما يحتاج اليه المسلمون فان فضل شيء عن المصالح قسم بين احرار

المسلمين. غنيهم وفقيرهم. نعم اين يصرف؟ الفيئ الذي يأتي الى بيت مال المسلمين - 00:09:45
قال يوسف المصالح العامة قناطر اللي هي الجسور بناء مستشفيات ترصيف طرق حفر ابار اه القضاة المؤذنون الائمة لان هؤلاء ليس لهم رواتب الاصل ان هؤلاء يكون لهم جعل وليس - 00:10:06
راتب فيعطون من هذا يعطون من وما زاد بعد ذلك يمكن ان يوزع على احد المسلمين بشرط ان يكونوا احرارا. لان العبد لا يملك فاذا اعطينا العبيد اعطينا يعني من يملكهم - 00:10:22
العبد لا يملك فانما يعطى للاحرار من المسلمين دون العبيد. قال غنيهم وفقيرهم لانه حق عام حق عام لا يفصل فيه بين الغني او لا يفرق فيه بين الغني والفقير لانه نوع من الهبة وليس للحاجة لان الفقير يأخذ من الزكاة - 00:10:41
او يأخذ من الصدقات. نعم قال باب الامان تعريف الامان لغة ضد الخوف وشرعا عدم التعرض للكفار بقتل او رق او اسر او اخذ مال. نعم الامان ضد الخوف امنهم من خوف. يعني اه الامان عكسه الخوف - 00:11:00
واما الامان في الشرع عند اهل العلم عندما نعطي الكافرة الامان فمعناه انه لا احد يتعرظ له اعطيناه امانا نقول لا احد يتعرض لك لا بقتل ولا برق ولا باخذ مال يعني يعيش امنا بين المسلمين - 00:11:20
لاننا اعطيناه الامان وسيأتي تفصيل الامان ومن الذي يعطي الامان. نعم قال حكمه جائز لمن طلبه من الكفار. وواجب لمن طلبه منهم ليسمع كلام الله ويعرف شرائع الاسلام. نعم. قال حكمه - 00:11:43
طبعا جائز كلمة جائز يدخل فيها الواجب والمستحب والمباح والمكروه كل هذا جائز وكيف نعرف ماذا يريد المؤلف هنا من قوله جائز؟ اي الاقسام الاربعة هذه؟ لانها ما يخرج منها الا المحرم - 00:12:00
لانه مكروه جائز لكنه مكروه الواجب جائز لكنه على سبيل الوجوب والمستحب جائز والمباح جائز فهنا المقصود به الاباحة بمعنى مباح قال جائز لمن طلبه من الكفار يعني اذا جاءنا كافر وطلب الامان - 00:12:19
ان يدخل الى بلادنا بامان يجوز لك ان ان يباح لك يباح لك ان تعطيه الامان. قال لكن واجب لمن طلبه ليسمع كلام الله كما قال الله تبارك وتعالى وان احد من المشركين استجارك - 00:12:37
فاجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مأمنه يعني اوصله الى مكان بحيث يكون امنا ولو كان حربيا ولو كان هذا الكافر حربيا يعني معلن للقتال معه لكن جاءنا قال اريد ان اسمع كلام الله - 00:12:53
لعله يكون فيه الهداية له فهنا يجب علينا ان نسمعه كلام الله ولندعوها الى الاسلام. فان اسلم فبهونا. ما اسلم رجعناه من حيث اتى بامان حتى يبلغ مأمنه كما قال الله تبارك - 00:13:13
وتعالى نعم طالما يثبت ما يثبت الامان به ويصح بالقول كاجرتك وامنتك او لا بأس عليك ونحو هذا. وبالاشارة كامرار يده عليه ويصح منجزا كانت امن. ومعلقا نحو من فعل هذا فهو امن. نعم - 00:13:31
الامان يثبت بالكلام يثبت الفعل يثبت منجزا يثبت معلقا يعني بالقول يقول امنتك خلاص امنت هذي كلمتك هذي امنتك معناها اخذ الامان او انت امن خلاص انتهى الامر هذا اعطي الامان باللفظ - 00:13:52
او بالفعل داء خائف وكان خائف وكذا وضعت يدك عليه كأنك تطمنه. فهذا ايضا نوع من الامان فعل بوضع يدك عليه كانك تقول له لا تخف لك الامن واعطيته الامان - 00:14:15
بيدك يجوز ان يكون منجزا انت امن هذا منجز انت الان امن هذا منجز معلق انت امن اعتبارا من الغد اذا جئت من الغد فانت امن. اذا ذهبت الى فلان فانت امن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في فتح مكة من دخل بيت - 00:14:34
وهو ان من دخل دار ابي سفيان فهو امن مفهومه الذي لا يدخل بيته الذي لا يدخل ليس بامن فهذا معلق ليس منجزا ما قال كلكم امنون ولكن قال الذي يدخل بيته فهو امن. يدخل بيته متى؟ بعد هذا الكلام الذي يدخل دار ابي سفيان - 00:15:00
هو امن فيسمى معلقا يقال هذا تأمين معلق نعم قال ويصح من امام لجميع المشركين. ومن امير لاهل بلد اقيم بازاءه ومن كل واحد للجماعة اليسيرة ولو من قن او انثى. نعم - 00:15:21

يعني الامان بحسب الذي يعطى هذا الامان من الذي يملك ان يعطي الامان اذا كان فرد من افراد المسلمين يعطي الامان لفرد من افراد المشركين ممكن يعطيه الاثنين ثلاثة ممكن يعطيه عشرة - 00:15:40
يأتونك عشرة من الكفار تقول انتم امنون لك الحق انت كمسلم ان تعطي الامان من واحد الى عشرة ما في مشكلة مثل الحين تقولون في آآ ايش يسمونه الاعمال الادارية - 00:15:58
هذا لازم توقيع المدير هذا توقيع المدير لازم توقيع الوكيل هذا توقيع الوكيل لازم اعتماد الوزير. يعني كل واحد له ايش يعني درجة معينة او قدرة معينة هني ما ما يقدر يتجاوزها. هذا ما يقدر كذلك عشرة فما دون اي فرد من افراد المسلمين. لكن - 00:16:18
اكثر من ذلك تريد ان تعطي قرية او بلد امن لها مو اي واحد من المسلمين. لازم امير من امراء المسلمين امير بلد يعني مثل الحين لو ان قلنا ان الدولة الاسلامية كلها واحدة مثل امير البصرة - 00:16:38
أمير مكة أمير المدينة أمير نجد أمير بحيث انه يكون أمير مثلا القاهرة أمير تونس المهم انه يكون اميرا على بلد هذا يقدر يعطي اهل بلد كامل الامان ليش عنده سلطة؟ - 00:16:52
لكن ما يقدر واحد من المسلمين يعطي اهل بلد الامان. لكن الامير يمكن ان يعطي بلدا كاملا. ولي امر المسلمين امام المسلمين يعطي جميع الكفار يعني يقدر يعطي اه جميع الكفار الامان - 00:17:10
طيب او يعطي دولة كاملة او يعطي اه دولا او اذا كل واحد له ايش يعني آآ قدر معين من الامان يعطيه وافراد المسلمين يعطونه افرادا امراء المسلمين يعطون بلادا - 00:17:26
امير المؤمنين ولي امر المسلمين يعطي الكفار كلهم. واذا قال المؤلف يصح من امام المقصود بالامام مو امام مسجد وانما خليفة المسلمين. خليفة المسلمين يصح من امام لجميع المشركين ومن امير لاهل بلد اقيم بازائه يعني جيرانهم - 00:17:46
ومن كل واحد يعني من المسلمين كل فرد من المسلمين للجماعة اليسيرة بعضهم قال عشرة بعضهم قال اكثر لكن يبقون جماعة يسيرة يستطيع ان يعطيهم الامان مو بالضرورة عشرة لكن لجماعة - 00:18:08
يسيرة قال ولو من طن او انثى يعني ولو كان هذا المسلم عبد عبدا ولو كان هذا المسلم امرأة ممكن تعطي الامان المرأة ممكن العبد يعطي الامان ام هانئ اخت علي ابن ابي طالب. رضي الله عنهما - 00:18:25
ام هانئ جاءها حماها اخو زوجه. اخو زوجها ابن هبيرة فجاءها فقال لها الامان. قالت لك الامان فجاءها علي يريد قتله ووقفت في وجه علي وقال قد امنته ام هانئ تقول لاخيها علي ابن ابي طالب انا امنته - 00:18:46
قال انت امرأة كيف تؤمنين يقول لها علي انت امرأة كيف تؤمنين حتى النبي صلى الله عليه وسلم فاتت النبي صلى الله عليه وسلم وقد استأذنت عليه قال من؟ قالت ام هانئ. قال اهلا ام هانئ - 00:19:09
قالت اني قد امنت ابن هبيرة او هبيرة. وزعم ابن امي يعني علي ابن ابي طالب. وزعم ابن امي انه قاتله قال قد امنا من امنت او اجرنا من اجرتي - 00:19:27
قبل الامان منها النبي صلى الله عليه وسلم فدل على ان المرأة ايضا ممكن تعطي الامان ليس الرجل فقط والقن هو العبد له ان يعطي الامان سواء كان قنا والقن هو العبد الخالص - 00:19:42
وقد مر بنا والله ما ادري ان هناك عبد خالص وهناك المكاتب والمبعض والمدبر ام الولد كل هؤلاء ايضا لهم ان يؤمنوا لانهم اقل من العبد او احسن من العبد بحال يعني على كل حال سواء كان عبدا - 00:19:56
خالصا اللي هو القن او كان مبعظا اي بعظه حر وبعظه عبد. او كان مكاتبا يعني اذن له سيده ان يتحرر او كان مدبر قال له سيده مجرد ان اموت انت حر. او كانت ام ولد وهي العبد الامة. التي انجبت لسيدها. هذه تكون حرة بموت سيدها - 00:20:15
فهؤلاء كلهم لهم ان ان يؤمنوا ولكن كما قلنا يؤمنون افرادا ولا يؤمنون اهل بلد. نعم قال الشروط صحته خمسة كونه من مسلم كونه من عاقل كونه من مختار عدم الضرر على المسلمين الا تزيد مدته على عشر سنين. نعم شروط صحة الامان اول شيء ان يكون مسلم. ما يصير كافر عايش بيننا - 00:20:37

يأمن كافرا لا لا يؤمن الا مسلم فاذا جاءنا شخص كافر من الحربي مثلا ودخل بلاد المسلمين جئنا لنقتله قال كافر لا انا امنت ما تأمنت لا يؤمنه الا مسلم. فالكافر لا يؤمن. وانما الذي يعطي الامان هو المسلم. كما قلنا ولو كان ذكرا او انثى او حرا او عبدا ما المهم ان - 00:21:05

هنا مسلما الذي يعطي الامان. الشرط الثاني ان يكون عاقلا لان المجنون قد يعطي الامان لمن لا يستحق ويدخل امانا وثم يفسد في بلاد المسلمين فلا يعطي الامان الا عاقل. المجنون لا يعطي الامان. كذلك ان يكون مختارا - 00:21:30

لو اكره احد المسلمين هددوه قال اعطي فلان الامان والا قتلناك يقول اعطيت وهذا سيفسد في الارض كذلك بعد ذلك لو عرفنا انه دخل باكراه لا يقال هنا امنني نقول لا امنك باكراه - 00:21:51

ولا يقبل هذا الامان. كذلك عدم الضرر للمسلمين يعني لو جاء احد المسلمين وامن انسانا يعني ممكن يسوي مشاكل ممكن كذا الامام او الامير له ان يقول غير مقبول. هذا الشخص لا - 00:22:07

هذا الشخص لا نقبل الامان فيه لان هذا الشخص ممكن يسبب لنا ضرر او كذا يمكن لولي الامر ان يرفض الامان اذا رأى ان فيه ظررا على المسلمين. الخامس قال الا تزيد مدتها على عشر سنين. يعني يؤمن حد عشر سنوات بعد ذلك ما في امان. بعد العشر - 00:22:26

سنوات. نعم قال فصل في الهدنة تعريف الهدنة لغة ادعة والسكون وشرع عقد على ترك القتال مدة معلومة بعوض وغيره. نعم الهدنة هي المصالحة صلح وتسمى موادعة يعني يوادع المسلمون الكفار تكون بينهم - 00:22:46

يعني موادعة او صلح او هدنة او معاهدة سمها ما شئت كلها يعني تؤدي الى معنى واحد وهو توقف القتال بين المسلمين والكفار توقف القتال مثل آآ الذي فعله النبي في الحديبية - 00:23:10

الذي فعله النبي بالحديبية مع كفار قريش هدنة وهي في نفس الوقت موادعة لا قتال بيننا عشر سنوات. وهي ايضا تسمى صلحا ويقال له صلح الحديبية. ويقال له ايضا معاهدة وهي العهد الذي كان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش. فاذا - 00:23:27

سميت هدنة سميتها معاهدة سميتها صلحا سميتها موادعة يعني في النهاية هي واحد يعني التسميات لشيء واحد قال اه عقد على ترك القتال مدة معلومة لابد ان تحدد المدة سيأتي شروطها. انه لابد ان تحدد المدة. قال بعوض وغيره - 00:23:43

يعني الهدنة او الصلح بين المسلمين والكفار قال اهل العلم يكون بواحد من ثلاثة امور اما ان يكون بدون مقابل مثل اللي حصل في الحديبية بدون مقابل نضع صلحا بيننا وبينكم - 00:24:12

خلاص ما في قتال بيننا لمدة سنة لمدة سنتين لمدة اربع المهم تحدد المدة لا قتال بيننا. يلا اكتب مع السلامة مع السلامة. كل رجع الى بلده هذي بدون مقابل - 00:24:29

بمقابل اذا كان المسلمون اقوى من الكفار والكفار طلبوا الهدنة الهدنة. قالوا اه نريد اه ان نوقف القتال نريد الناس صرحا. نقول لهم لا بشرط تدفعون لنا مقابل هذه الهدنة تدفعون لنا مثلا مئة الف - 00:24:44

او تعطوننا كل سنة مبلغا وقدره عن كل سنة نعطيكم اياها في الهدنة هذا هنا ايش؟ الكفار يدفعون اذا كان الكفار اقوى من المسلمين والمسلمون هم الذين يطلبون الهدنة. هنا قد يلزم الكفار المسلمين - 00:25:02

يقول لا ما في هدنة ان تدفعون لنا. فهنا صار المسلمون هم الذين يدفعون كل هذا جائز وان كان بعض اهل العلم يمنع من هذا يقول ما في هدنة والمسلمون يدفعون للكفار ان هذا فيه اذلال - 00:25:21

للمسلمين. والعجيب في هذه المسألة ان اهل العلم يستدلون بدليل واحد هو الدليل نفسه يستدل به هؤلاء يستدل به هؤلاء وهو لما حاصرت قريش والاحزاب اهل المدينة ومعهم النبي صلى الله عليه وسلم معركة الاحزاب الخندق - 00:25:38

فلما حاصروهم النبي صلى الله عليه وسلم دعا سعد بن معاذ وسعد بن عبادة ثم قال لهما ارى ان العرب قد اجتمعت عليكم. لانها جاءت قريش وجاءت قطفان طيب وجاء غيره من قبائل العرب حاصروا المدينة - 00:26:01

فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قال لسعد بن معاذ كن يعني سعد بن عبادة سيد الخزرج سعد بن معاذ سيد الاوس استشارهما

النبي صلى الله عليه وسلم قال ما رأيكما - 00:26:18
نعطي غضفان نصف ثمار المدينة او ثلث ثمار المدينة على خلاف في الرواية نعطيهم نصف ثمار المدينة على ان يرجعوا. فكونا من شرهم ونعطيهم ثلث ثمار المدينة ونقول لهم ارجعوا - 00:26:31
بحيث انه يخف الضغط عن المدينة. لانه قطفان لانهم عشرة الاف غطفان في وحدة جاء منها اكثر من الفين فالنبي حتى يخفف الضغط على المدينة استشار سعد بن عبادة وسعد بن معاذ انه يعطي غضفان ثلث او نصف - 00:26:49
ثمار المدينة على ان يرجعوا فيقولون هنا كون النبي صلى الله عليه وسلم عرض على السعدين هذا الامر دل على جوازه ان يجوز ان آآ ان المسلمين يدفعون المال للكفار على ان يكفوا - 00:27:05
تكملة الحديث ان سعد ابن عبادة وسعد ابن معاذ قال للنبي صلى الله عليه وسلم والله يا رسول الله لما كنا في جاهلية يعني قبل الاسلام ما كانوا يطمعون منا - 00:27:25
الا بقرى يعني لما كنا على ايام الجاهلية ما يقدرون ياخذون منا تمرة وحدة الا نضيفهم او نبيعهم الان بعد ان عزنا الله بك وبالاسلام نعطيهم ثمارنا والله لا نعطيهم الا السيف - 00:27:43
يقولون لا نعطيهم الا السيف هم اللي معتدين لا نعطيهم الا السيف فقال النبي هو كذلك وقالوا اذا قبل النبي قول سعد وسعد وقالوا اذا لا يعطون. فالدليل نفسه يستدل به الفريقان - 00:28:05
على كل حال هذه القضية يعني يقدرها امام المسلمين في وقتها فاذا رأى ان من المصلحة ان المسلمين يدفعون للكفار ليكفوا شرهم. لان اذا ما اعطيناهم المال ممكن يعتدون علينا بالقتل - 00:28:23
وعلى نسائنا وعلى ارضنا فنكف شرهم بهذا وهذا الاقرب انه يجوز ان يدفع المسلمون المال لكف شر الكفار بعقد معاهدة. مقابل ان نعطيهم شيئا من المال آآ يرضيهم بحيث يكفوا ايديهم عن هذا الاظهر والعلم عند الله تبارك وتعالى انه يجوز - 00:28:41
ان يدفع للكفار شيء من المال لتكون المعاهدة او الموادعة والصلح بيننا وبينهم نعم. حكمها جائزة اذا كان فيها مصلحة للمسلمين. اي نعم الاصل بالموادعة انها جائزة ليست بلازمة الا اذا كانت - 00:29:03
يعني اه على المسلمين عدم عدمها ظرر ان تكون واجبة واذا كان فيها ظرر على المسلمين قد تكون محرمة لكن الاصل فيها انها مباحا الاصل فيها انها مباحة. نعم قالت شروطها اربعة ان تكون من امام او نائبه ان يرى الامام او نائبه المصلحة في عقدها ان تكون على مدة معلومة ولو طالت - 00:29:24
الا تعلق بمشيئة نعم هذه شروط الهدنة قال ان تكونوا من امام او نائبه لما قلنا قبل قليل الامان للعام لا يعطيه الا الامام كذلك الهدنة بين المسلمين والكفار ما يعطيها واحد من المسلمين - 00:29:50
يقول يلا نعمل معكم معاهدة لا ما يصير كلمتك غير ماشية على المسلمين. وانما يقوم بهذا الهدنة الامام. امام المسلمين او من ينوب من هو؟ هذا الامر الاول. الثاني انه الامام ايضا - 00:30:08
ما يفعل هذا على سبيل التشهي والله ود هذول بنسوي معهم هدنة هدول ما نسوي معهم مو بكيفه. حتى الامام لابد ان يراعي فيها مصلحة المسلمين يعني لا يجوز للامام امام المسلمين اذا كانت الهدنة فيها ضرر - 00:30:23
المسلمين او ذل على المسلمين ان كنا نحن نكون معهم متساوين مثلا في القوة. فالامام يقول لا نعطيهم. لا ما يعطيهم مو بكيفه ليس له الحق في ذلك يعني او كذلك اذا كان المسلمون اقوى. لا يجوز له ايضا ان يدفع شيئا - 00:30:40
او ان الهدنة ليست في صالحنا. كذلك ليس له ان يفعلها. فالقصد هو صحيح الامام او نائبه هو الذي يعني يملك ان يعقد الهدنة لكن ايضا يجب على الامام ان يفعل ما فيه المصلحة - 00:30:59
للمسلمين. يجب على الامام والمسلمين ان يفعل ما فيه المصلحة للمسلمين. قال ان تكون على مدة معلومة ولو طالت ما في هدنة ابدية ما في هدنة ابدية. النبي صلى الله عليه وسلم من صالح قريشا صالحهم على عشر - 00:31:16
سنوات ان يتوقف القتال بيننا عشر سنوات فذهب بعض اهل العلم ان هذا اقصى شيء ما تجوز اكثر من عشر سنوات لان النبي صلى

الله عليه وسلم لم يعاهد اكثر من عشر سنوات - 00:31:34
لكن هذا فعل لو احتاج النبي الى اكثر من يقول انه لم يكن سيعاهد لو طلب كفار قريش في ذلك الوقت من النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل اثنتي عشرة سنة - 00:31:48
من يقول النبي كان سيرفظ ولذلك الذي ذهب اليه يعني آآ مؤلف في هذا من باب انه غير محددة بمدة لكن لابد ان تعين مدة سنة ما في مشكلة سنتين ما في تبي عشر ما في تبي عشرين ما في مشكلة. لكن ما في هدنة مطلقة. هدنة الى الابد ما في هدنة الى الابد - 00:31:59
ما في هدنة مطلقة بدون تحديد وقت ممكن تجدد موظوع ثاني لكن لابد ان تحدد لابد ان تحدد بوقت معين تنتهي فيه هذه الهدنة وتكون بحسب ايضا المصلحة للمسلمين قال الا تعلق بمشيئة - 00:32:23
يعني ما نعمل معهم هدنة يقول متى شئنا نقضناها لا مو بكيفكم هدنة هذا ولذلك هذي من العقود اللازمة الهدنة من العقود اللازمة للطرفين العقد اللازم ما يستطيع اي طرف من الطرفين ان يفسخها الا ان يعني اه يستأذن من الطرف الثاني - 00:32:44
او يأذن الطرف الثاني لابد ما يصير احد الطرفين ينقض الهدنة دون ان يخبر الثاني لانه اذا نقض الهدنة دون ان يخبرنا هذا يسمى الغدر هذا يسمى الغدر فهو عقد لازم - 00:33:05
للطرفين للمسلمين وللكفار. نعم قال ويجب على الامام اذا تم عقدها حمايتهم من المسلمين دون اهل الحرب وان خاف نقض العهد منهم نبذ اليهم عهدهم ويجب اعلامهم بنبذه قبل الاغارة. وان سباهم كفار اخرون لم يجز لنا شراؤه - 00:33:19
نعم. قال يجب على الامام اذا تم عقدها حماية من المسلمين خلاص في عقد عدنا الامام ملزم به والمسلمون ملزمون به. قال ويحميهم من المسلمين ما يجوز لاحد المسلمين ان يعتدي عليهم لان بيننا - 00:33:41
وبينهم عهد بيننا وبينهم هدنة فلا يجوز لاحد من المسلمين ان يعتدي على احدهم فلو اعتدى احد يعاقب بما يراه الامام مناسبا قال دون اهل الحرب يعني اهل الحرب الذين ليس بيننا وبينهم هدنة - 00:33:57
هناك من بيننا وبينهم هدنة وهناك من ليس بيننا وبينهم. يعني تستطيع ان تقسم الكفار الى اربعة اقسام اهل ذمة اهل عهد حربي ذمي طيب ذمي معاهد مستأمن وحربي ذمي ومعاهد ومستأمن وحربي - 00:34:16
المستأمن لا يجوز ان يؤذى حتى يبلغ مأمنه الذمي هو الذي يعيش بين المسلمين يعني مثل نصراني عايش في الكويت خلاص هذا له مال المسلمين وعليه ما عليهم بشكل عام كما سيأتي تفصيله ان شاء الله تعالى - 00:34:39
المعاهد هو الكفار خارج بلاد المسلمين بيننا وبينهم عهد الحرب هو الذي بيننا وبينه حرب الذمي والمعاهد والمستأمن هؤلاء لا يجوز ايذائهم ولا قتلهم. بينما الحرب هو دمه حلال ماله حلال عرضه حلال. كما انه هو يستحل دمنا ومالنا وعرضنا - 00:34:59
وهذا يعني كل يقابل بما يستحق قال وان خاف نقض العهد منهم نبذ اليهم عهدهم ويجب اعلامهم بنبذه قبل الاغارة الكفار معنا على اربعة احوال الكفار معنا على ثلاثة احوال عفوا او اربعة احوال. طيب الكفار معنا على اربعة احوال - 00:35:22
الحال الاول ان يلتزموا بالعهد ابد ملتزمين بالعهد اجب علينا ايضا ان نلتزم خلاص يلتزمون نلتزم هذي الحالة الاولى. الحالة الثانية ان يغدروا وهنا يكون نقضوا العهد كما فعلت قريش مع النبي - 00:35:48
صلى الله عليه وسلم. قريش مع النبي اول سنة وستة اشهر ملتزمين بعد ذلك حصل الغدر من قريش وبني بكر على خزاعة فنقضوا العهد فقاتلهم النبي صلى الله عليه وسلم وكان فاتح مكة - 00:36:09
ونقضوا العهد بتصرفهم. هذه الحالة الثانية وهو ان ينقضوا العهد الحالة الثالثة ان لا نخاف منهم خيانة وامورهم طيبة وكذا نبقى على ما نحن عليه الحالة الرابعة وهي ان نخاف منهم خيانة. ان ان آآ نتوجس منهم شرا - 00:36:26
خايفين منهم انه ممكن يخونون ممكن يغدرون وهنا لا يجوز نقض العهد المسلم لا يغدر ولا يخون طيب ماذا نفعل واما تخافن من قوم خيانة اليهم على سواء ما نغير عليهم ولكن نخبرهم. نقول - 00:36:52
نحن بيننا وبينكم عهد ولكن نحن نتوجس منكم شرا. اعتبروا العهد منتهي بعد اربعة اشهر لكن ما نأتي نفاجئهم نقول نحن متوجسون

منكم شرا. ما يجوز الا ان ننبذ اليهم العهد اي نخبرهم - 00:37:12
ان العهد سينتهي بعد اربعة اشهر بعد ستة اشهر. السنة القادمة كذا. اذا الغدر لا يجوز الغدر لا يجوز. فاذا عندنا اما ان نستمر على العهد اذا استمروا الثاني اذا خفنا منهم توجسنا شرا نقول لهم ان سينتهي العهد بيننا وبينكم في التاريخ الفلاني فبعد ذلك ليس بيننا لكن - 00:37:31
افاجئهم ما نغدر المسلمون لا يغدرون ابدا الثالث ان يغدروهم فهنا يكون العهد قد انقضاه والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد كفار؟ نعم يعني المسلمون يقفون مع دولة دون دولة - 00:37:57
ما يستطيع يجبرهم لكن له ان يدعوهم الى هذا اذا رأى في هذا مصلحة المسلمين ان يقف في صف هذه الدولة دون هذه الدولة. كما فرح المسلمون بنص الروم على - 00:38:34
الفرس من هذا الباب. نعم المحتل لا هذا ليس له عهد لا هذا حربي هذا حربي المحتل هذا حربي هذا اه دمه حلال لا شك طيب نبدأ بالاسئلة عند السفر هل لي ان اصلي الجمعة ظهرا - 00:38:47
تعذر ان تكون مساجد قريبة. طالما كانك مسافر لا تجب عليك الجمعة المسافر لا تجب عليه الجمعة يصليها ركعتين ظهرا ركعتين يقول انتشرت فتوى لك باكل ذبائح اهل الكتاب بدون ان نسأل عن طريقة الذبح - 00:39:22
لكن علمت ان الاصل في اللحوم في اوروبا هي الصعق وان الذبح يمنع ما الصحيح فصلنا في هالمسألة ارجع لليوتيوب موجود تكلمنا عنها. من يقول ان اصلها الصعقة وذكرنا ان الصعق لا يقتلها - 00:39:44
وانما الصعق يخدرها اي نعم ما الفرق بين فعل الطاعة لوجه الله ولله وللاجر لله ولوجه الله واحد والاجر ايضا كذلك هي للاجر من الله تبارك وتعالى. كله جائز قريتها غلط بس الله يهدي خط - 00:40:00
يقول هل صحيح انه اذا حضرت درس واحد عفريت كل ذنوبي غفرت لكن ناسين نقطة غفرت كل ذنوبي ولو لم افهم ما قاله ان شاء الله يعني حضور مجالس العلم - 00:40:27
يعني الله تبارك وتعالى يقول هم القوم الذي لا يشقى بهم جليسهم ويقول اذهبوا قد غفرت لكم العربون حلال السعر مئة ادفع عشرة عشان البايع ليظمن لي ان اشتريه اذا ما شريته بعد المدة ياخذ العشرة - 00:40:43
مسألة خلافية في العربون هل هو جائز او لا والذي تميل اليه النفس انه اذا كان فيه ظرر على البائع فيصح له العربون والله مشكلة ذكاء اصطناعي قد يكون يعني هم يسمونه نسميه الخبث - 00:41:04
اصطناعي خاصة يركبون على الانسان كلاما لم يقله هذا كذب ما يجوز طبعا انا ما اسوي داعي حق احد يقول سوي دعية حق العسل لا لا مو صحيح. هذا كذب - 00:41:50
هذا كذب انا ما عملت دعاية لاي احد واللي يبي شي ياخذ موقعي اما اللي يأخذون هؤلاء يعني يتاجرون بالباطل والعياذ بالله يتاجرون بالباطل بل انا احدهم ارسل لي قبل ايام - 00:42:05
اه قضية السوار انا انصح بالسوار وانه مجرب وانه كذا وهذا كذب علي حقيقة كذب علي هذه المسألة كنا نتكلم فيها آآ كنت اقول لما سألت عن هذا السوار الذي يلبس - 00:42:19
اه لما سئلت قلت انا جلست في مجلس فيه اطباء وسألتهم ماذا تقولون في هذه السوار هل فعلا هو علاج واقعي فقال احد الاطباء نعم هو ينظم الكهرباء في الجسم - 00:42:36
وكذا وقال اخر هذا الكلام غير صحيح ولا يوجد اي دليل علمي ولا يوجد هذا الكلام في مجلة علمية محكمة وانما هذا الكلام يتناقله الناس والتجار يتناقلون لبيع هذا السوار - 00:42:49
وان اميل الى هذا القول انه يعني السوار هذا آآ غير صحيح ولا يجوز لبسه اصلا طيب فاخذوا كلامي الاول وصاروا يعملون دعاية للسوار ارسل لي اياها واحد. يوم دعاية للسوار واني انا انصح فيه وانه منظم للجلسة هذا كذب - 00:43:04
عاملهم الله بما يستحقون نسأل الله تبارك ان لا يبارك لهم في ما اخذوه من الاموال بالكذب والدجل على الناس والله المستعان يقول

هل اي شيء افعله؟ خلصت هل اي شيء افعله اقصد به تجنب فعل المعصية اخذ عليه اجر مثلا - 00:43:22
اخرج مع اصحابي حتى لا لا اخف على المعصية آآ لا ارى الحرام لا اشرب الدخان تجنب المعاصي كون الانسان يتجنب المعاصي ان شاء الله خير عظيم جدا سنحرص على تجنب المعاصي - 00:43:41
هذا شيء طيب نسأل الله تبارك وتعالى ان ان يوفقه لهذا ما حكم اجراء عملية جراحية تجميلية للبطن بعد الولادة وترهل للجسم اذا كان لاعادة الجسم على ما كان عليه فلا بأس - 00:43:58
اعادة الجسم على ما كان عليه ان شاء الله لا بأس بذلك افضل الادعية والاذكار التي يحصن الانسان نفسه من العين والحسد اذكار الصباح والمساء موجودة في يعني الكتب اللي هي كتب الاذكار في حصن المسلم او غيره - 00:44:15
من الكتيبات فيها الاذكار اذكار الصباح والمساء طيبة جدا هل يجب دفع زكاة من حساب الراتب علما بان هناك ايام يحول علي مبلغ سنة كاملة على كل حال الزكاة انما تجب - 00:44:34
اذا اه دار على المال حول وقد بلغ النصاب. يعني لو كان عندي مثلا الفا دينار وآآ مرت سنة كاملة الالفان يصوم الفين وخمس مئة يصيرون ثلاثة الاف يرجعون الفين يرسلون اربعة الاف يرسلون كذا لكن في النهاية ما نزل عن الفين - 00:44:59
اخرج زكاة الفين لكن اذا هذا المال كان الفين ثم بعد ذلك بعد شهر صار الفين وخمس مئة الشهر اللي وراه صار ثلاث الاف الشهر اللي ورا صاروا الف نزل صار عندي مصروف او مهمة معين او شريت شيء او كذا. بعدين رجع صار هذا ما عليه زكاة لانه دون الالف - 00:45:24
او الالف معدود لان الزكاة تقريبا من الف وخمس مئة تبدي على سعر الذهب يعني. حاليا الف وخمس مئة تقريبا المهم ان لا ينزل اثناء السنة عن النصاب اذا نزل عن النصاب اثناء السنة ليس فيه زكاة - 00:45:42
اقترضت مبلغا من المال من شخص ولا استطيع العثور عليه من خمس عشرة سنة لانه غير الدولة المقيم فيها يعني اذا كان مبلغا كبيرا هو سيحرص عليه يحاول ان يسألك فتضع هذا المال - 00:45:56
في حسابك مثلا او في ظرف مثلا في تجوري عندك تكتب عليه هذا المال اللي يخص فلان الفلاني. او تثمره له طبعا في قصة الثلاثة الذين دخلوا الغار لما سمره له آآ قال اعطني اجرتي قال كل هذه اجرتك - 00:46:15
هل تضحك عليه؟ قال لا ان شئت في سقافة صاقة وهذا الافظل انك تثمره له او انك تحفظه له ظهور النمل في المنزل ثلاث سنوات في كل مكان في البيت - 00:46:34
يعني شسوي معاه يجوز اي اي شيء مؤذي من الحيوانات والحشرات وغيره يجوز قتله لكن النمل وغيره الانسان ينذره يقول لاني اخرج من البيت ثلاثة ايام اذا لم يخرج اه ممكن اه - 00:46:54
يرش ما يمنع فين وجوده في البيت من علامات شنو؟ السحر البهاق هل هو سحر لا البهاق ليس سحرا السحر لا ما له شغل بالسحر والله العالم. لست عالما بقضايا السحر لكن ما عمري سمعت احد يقول ان وجود النمل في البيت - 00:47:13
الناس قاموا يوسوسون من السحر كل شي سحر كل شي سحر الاصل في السحر هو النفث في العقد كما قال الله تبارك وتعالى ومن شر النفاثات العقد انا بنت منقبة هل يجوز لي ان افتح قناة يوتيوب واشرح - 00:47:40
في صوت بدون ظهور ابدأ ان اشرح فيها لغة برمجة اذا ما تظهر الصورة ما في بأس ان شاء الله ولا يكون الكلام ناعما والله ما في بأس هل يجوز اكمال اية ناقصة في الركعة الثالثة - 00:47:59
ما فهمت اكمال اية ناقصة والركعة الثالثة على كل حال الركعة الثالثة يجوز فيها قراءة القرآن يجوز قراءة القرآن في الركعة الثالثة لا بأس بذلك ان شاء الله تعالى يمكن يقصد اني اقرأ الاية قبل ان اكملها يركع - 00:48:18
ما في الا واحد حتى في اه الصلاة الركعة الاولى والثالثة نقرأ اية الدين مثلا قبل ان ينتهي منها ركعة اليوم يركع ما معنى كفر دون كفر كفر دون كفر يعني كفر لا يخرج من الملة يعني عمل من اعمال الكفار - 00:48:32
عمل من اعمال الكفار مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان ونقول

هذا فيه صفة من صفات المنافقين وليس منافقا. وكذلك الامر بالنسبة للكفر من يعمل اعمال الكفار - 00:48:54
مثل الاستقسام بالافلام عفوا الاستسقاء بالنجوم او الفخر بالاحساب او الطعن في الانساب هذي من اعمال الكفار يسمونه كفر دون كفر. يعني هو من اعمال الكفار لكن لا يخرج الانسان من الملة - 00:49:10
ما هو اصح؟ اللهم اني صائم او اني صان كله جائز. كله جائز توفيت ابنتي وعمرها عشرون عاما ولكن لا اتذكر ان كان قضت ما عليها من صيام رمظان عندما كانت صغيرة بعد البلوغ هل اقضي عنها؟ اصوم بنية القضاء عنها وانا غير متأكدة - 00:49:28
ما في باس ما في باس اذا كنت تظنين انها ما قضت وكانت من عادتها انها لا تقضي نعم تصومين عنه يقول النبي صلى الله عليه وسلم من من مات وعليه صيام صام عنه - 00:49:54
وليه ما في ما تصومين عنها. ايه نعم هل يجوز فتح حسابات للبنوك الاسلامية التي عليه حسابات سحوبات شهرية وجوائز نقدية ما في بأس ان شاء الله تعالى من مي مسون مالك يعني ما ينقص - 00:50:06
هذا المال لا بأس عنده شيء قراءة الاسئلة نعم الاضحية ما لها لاباس يعني الذي يضحي يقول يجوز يضحي خارج البلاد. لا بأس خاصة اذا كان يعني اه يعني تصعب عليه الاضحية لغلائها مثلا - 00:50:23
غالية الثمن فيضحي خارج البلاد من باب انها يعني ارخص لا بأس بذلك ان شاء الله تعالى. والافضل في البلاد وان تذبحها بيدك وان تقسمها انت ولو اخذت يعني استرالي ولا بربري ولا مهجن ولا هذا - 00:50:45
لكن الافضل في البلاد لكن لو خارج البلاد لا بأس ان شاء الله تعالى ها لا بنوك ربوية لا ما يجوز بنوك رابوي لا يجوز وضع الحساب فيها اصلا عندما اطالب زوجي بالتعامل باحترام - 00:51:02
لا اجد منه الا الاهانة اه والدعاء علي وعدم احترامي امام ابنائي والخدم وان كل شيء البيت ملكه وانت اخرجي هذا الاصل الله تبارك يقول وعاشروهن بالمعروف الاصل بالعشرة بين الزوجين ان تكون بالمعروف - 00:51:21
زي ما تعارف عليه الناس وبالاحسان والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الله في النساء انكن اخذتهن ختموهن بكلمة الله اللي هي الاسلام كونك مسلم جاز لك ان تتزوجها لو كنت غير مسلم ما تزوجتها - 00:51:42
انت اخذتها بكلمة الله بكلمة الاسلام فلا يجوز له ان يهينها ولا ان آآ يسبها وهذا كله لا يجوز الله المستعان هل دعوة الزوج على زوجته بالامراض مستجابة عند اي خلف؟ لا - 00:52:00
لا الزوج لزوجته ولا الام لابنها ولا الاب لابنه. هذه الادعية فيها يعني ظلم يستجاب لاحدكم ما لم يدعو بحرام الاعتداء في الدعاء لا يستجيبه الله تبارك وتعالى. ولكن حذر النبي صلى الله عليه وسلم من دعاء الوالدين على اولاده ان تكون ساعة استجابة - 00:52:15
فهذا بالوالدين بالذات لكن الزوج على زوجته او واحد يدعو عليك وانت ما سويت له شيء ولا كذا لا لا تهتم كثيرا يعني وقل اللهم اكفنيه بما شئت الخلع يعتبر طلاقا علما انه تم الطلاق مرتين - 00:52:37
يعني الخلع هل يعتبر طلاقا او لا؟ هذه مسألة خلافية بين اهل العلم هل يعد الخلع طلاقا او لا الكويت عندنا يعد طلاقا وهو مذهب احمد مذهب احمد ان الخلع طلاق - 00:52:55
اه ويعدونه طلقة وهناك من اهل العلم من لا يعده وانما يعده فسخا اعدوه فسخا ولذلك لا يعده من آآ يعني عدد الطلقات ما يحسب فيها. لكن عندنا الان ما زال - 00:53:08
اه في القضاء عندنا الان الخلع يعد طلاقا امي لديها ذهب منذ سنين طويلة للزينة ونادرا جدا ما تلبسه. وكانت كل سنة تزكيه لكن اخذت قرضا شراء منزل في رسالة الشيخ وقال الدين اولى. علما انها سنتين لم تزكيه - 00:53:23
الدين اولى لكن الصحيح الذهب المعد للاستعمال حتى لو لم تلبسه فترة ليس عليه زكاة هذا يسمونه الحاجيات الخاصة مثل لما واحد يسألني سيارتين مثلا غير اللي عنده سيارة وسيارة شاريها عشان يبيعها. تصير عروض تجارة. اما عنده سيارتين يستعمل هذه مرة وهذه مرة. بعضهم يكون عنده اكثر - 00:53:50
ثلاث سيارات واحد عنده اربع بيوت مثلا يسكن هذا مرة وهذا مرة وهذا مرة ليس فيه زكاة والذهب بالنسبة للمرأة من حاجياتها

الخاصة والصحيح ان الذهب الملبوس حتى لو لم تلبسه فترة فليس فيه - 00:54:11
الزكاة هذا اللي يظهر والله اعلم هل صحيح انه يفسد دشداش السنة لا سنة ولا بدعة. هذا من المباحات هذا من المباحات وايام الرسول صلى الله عليه وسلم كان يلبسون الازر - 00:54:25
والقميص حتى يقال ان الدشداش والسنة اللي هو الثوب الذي نلبسه نحن لكن هم من المباح له ان يلبسه وله ان يلبس غيره من الملابس عنده شيء لا سألت ها - 00:54:40
ها بو ناصر يلا سم ارفع صوتك شوي ايه بالكويت ما يصير هذا يقول يقول يعني عائلة بعد ما توزع الورث طلع لهم ولد ما يدرون عنه هذا في حصر وراثة - 00:54:57
في شي يسمونه حصر وراثة لازم اه في حصر وراثة يبين فيه اذا كان ورثة اخر. لكن لو قدر انه متزوج في بلد اخر مثلا وبعدين جاء الولد هذا واثبت انه - 00:55:39
يعني ابني هذا يؤخذ من كل شخص بحيث انه يعتبر كم نصيبه؟ ويؤخذ من كل شهر كم اخذ من نصيبه يعود اليه يقدره القاضي يعني تحسب مسألة حسابية يعني هل يجوز - 00:55:52
طبعا يعني هل يجوز ان يهدي غير الحاج؟ طبعا يجوز ان يهدي غير الحاج. النبي اهدى في السنة التاسعة صلى الله عليه وسلم السنة التاسعة عن النبي ما حج ولكنه اهدى صلى الله عليه وسلم - 00:56:12
يهدي الحاج وغير الحاج. والعمرة ايضا ممكن يهدي فيها الانسان نعم في هدي لغير الحاج. ما في بأس نعم اقرأ سورة الكهف قيام الليل ما في بث طيب بالعكس انت سألت تو - 00:56:25
لأ ما في بث نشرها واكتب تحت معاها ارجو يعني عدم سماع الموسيقى انا هني ما نسأل عن الجماعات وهذا وكذا وكذا. لكن احرص على طلب العلم. احرص على طلب العلم وكذا هم غير حريصين على طلب العلم. لا انصحك - 00:56:48